البـــــــــــلاغ فـــــــــــي حديث الإمام مـــــــــالك ـ رحمه الله ـ

د . أبو القاسم رحومـــة أبو القاسم رحومة ـ كلية التربية ـ قسم الدراسات الإسلامية
جامعة الزنتان

الملخص:

يُعد الإمام مالك من أكابـــر الأئمة المتبوعين سناً ومنزلة وقدراً ؛ ذلك لأنه من طبقة أتباع التابعين، قضى عمره كله في المدينة ، فتسنى له معاينة آثار النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأصحابه، وأخذ عن الجلة من العلماء المبرزين، وصنف كتاباً وطَّأه لإفادة الناس؛ فسماه الموطّأ. تلقفته الأمة بالقبول، وتواترت حفظه الصدور؛ فكان ضالة الناس على مختلف العصور، وظهرت في رحابه مدارس تعنى بأحاديثه، وتنهل من فقهه في أغلب الأمصار. لكنّ المتقولين على العلماء كثيرون، لا يخل منهم زمان ولا مكان، ولم يجدوا منتقداً على الإمام سوى تعبيره بمصطلح جرى تداوله عند أهل الحديث في ذلك الزمان، وساد العرف على استعماله دون اعتراض من أصحاب هذا الشأن، فالتقطوه ووظفوا المعايير المتأخرة عن تأليفه، والضوابط المستحدثة بعد وجوده؛ لخدمة تلك الأغراض. وأمام ما يثار من قضايا المصطلح حول حديث الإمام مالك ؛ جاء هذا البحث ليكشف جانبا مهماً من جوانب التحمل والأداء للحديث الشريف، لم يطرق بهذه الكيفية ـ فيما أحسب ـ من قبل.

لفظ البلاغ في حديث الإمام مالك

تمهيـــد:

لم يعكف علماء المسلمين على القرآن وحده، بل ضمُوا إلى جانبه السُّنّةَ المشرفةً؛ لكونها المصدرَ الثاني للتشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم ،وهي حجةٌ في إثبات الأحكام، فجاهدوا من أجل حفظها وصيانتها والذودِ عنها بكل ما أوتوا من قوةٍ وعلم ،وهيأ الله لها رجالاً اصطفاهم لخدمتها، فكانوا عدولاً يحملون علومها، ويبلغون الناسَ ما وصل إليهم منها، فاجتمعوا عليهم ، واستمعوا لهم، ونقلوا عنهم ما تلقوه بالتواتر تارة ،والآحاد أخرى، فكوّنـــوا مدارس كبرى، قصدها طالبو العلم الشرعي، ومذاهب عظمى بينت للناس في كل زمان حقيقة هذا الدين ، ووضحت معالمه أمام الأتباع والمريدين ،وفي مقدمتها المدرسةُ المالكيةُ؛ على يد مؤسسها الإمام مالك بن أنس ،التي اشتهرت حتى غطت أغلبَ الأقطارِ، وكان ذلك بسبب كثرةِ مريديها وطلاب العلمِ الذين خرجتهم، وطـولِ عمرِ

مؤسِّسها الذي ضُربت إليه أكبادُ الإبلِ من شتى الأمصار، فأصبح لها امتدادٌ بلغ بلاد الأندلس غرباً، مروراً بمصرَ وبلاد إفريقية، ودخل إلى العراق وكثيرٍ من بلاد الشام بفضل جهود الإمام وجهود تلاميذه.

لكن ظهر في هذه القــرون المتأخرة من يتكلم في الموطأ، فوصفه بعدم الصحة؛ قياساً على غيره ، بل لم يعدَّه من الصحاح أصلاً؛ بسبب ما فيه من بلاغات ومراسيل!.

لا شك أن هذا الأمر يشوّش على المسلمين أفكارهم، ويجعلهم في حيرة أمام مصادر تراثهم وأصولهم ومراجعهم الأساسية. الأمر الذي يطرح تساؤلات عدّة ، منها: ما السر وراء استعمال الإمام مالك هذا اللفظ في كتاب الموطأ ؟ وهل البلاغات من صيغ أداء الحديث الشريف ؟ وإذا كانت كذلك ما سبب إعراض كتّاب المصطلح عنها عند حديثهم عن ألفاظ الأداء؟ وهل يؤدي وجودها في مؤلف إلى القدح فيه ، فتكون سبباً للإعراض عنه ـ في وجود مؤلفات بينت وصل أغلب المنقطعات وأسندت أكثر البلاغات؟

مثل هذه الأسئلة دفعتني إلى اختيار الموضوع؛ رغبة مني للوقوف على دقائق لم تنجلِ، وحقائق لم تكشف، وتسليط مزيد الضوء بموضوعية علمية، وحياد مجرد من أي تعصب أمام مثل هذه الإشكاليات، للوصول إلى نتائج دقيقة تزيل اللبس وترفع الإيهام.

ولعل من أبرز الأسباب الأخرى التي دفعتني إلى اختيار هذا الموضوع ما يأتي :

1ـ انتشار المذهب المالكي بشكل واسع في ربوع الوطن " ليبيا "، وغيرها من البلاد الإفريقية عموماً، والإسلامية على وجه الخصوص.

2ـ التقدم التاريخي لكتاب الموطأ، فهو أقدم مصنف وصل إلينا كاملاً، الأمر الذي يربطنا بذلك الماضي البعيد ،ويجعلنا في قرب من المصادر الأولى، واثقين بصفائها ونقائها، خصوصاً في الدراسات المتعلقة بالسنة المشرفة.

3ـ شهرةُ الموطأ، وتبجيلُ مؤلِّفه، والثناءُ الواسعُ عليهما من غالبية أهل العلم والفضل.

4 ـ شرفُ الموضوع يكون بقدر شرف مصدره ؛وهذا الموضوع مصدره السنة المشرفة، المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي .

كل ذلك كان من الأمور التي دفعتني إلى البحث والتثبت ومحاولة الكتابة فــي هذا الموضوع ، فشرعت في البحث اعتقادا مني بأنه سيجيب عن الإشكاليات المطروحة الآتية:

1 ـ ما هو البلاغ؟ وما أوجه استخداماته؟ وهل له وجود في تراثنا الديني، في غير الموطأ؟

2 ـ لماذا عبّــر الإمام مالك بلفظ البلاغ دون غيره من الألفاظ ؟ وهل كان ممن يعتني بمدلول اللفظ؟ ويقيم وزنا لطريقة التعبير، وكيفية الأداء؟.

3 ـ ما مدى اهتمام الإمام مالك بعلم رجال الحديث ، أو علم الحديث رواية؟
4 ـ ما الفرق بين مفهوم كل من: البلاغ والإرسال والتعليق والإعضال والانقطاع؟ وهل يتحد البلاغ مع واحد منها على وجه المطابقة؟
5 ـ كيف حكم الأئمة والنقاد على بلاغات الموطأ ، وبلاغات الإمام مالك بالذات ؟
6 ـ هل وجهت انتقادات للموطأ في العصور المتقدمة التي واكبت تأليفه ؟
هذه الأسئلة وغيرها كانت دافعاً قوياً للاستمرار في البحث ،ومحاولة الإجابة عنها، وتحقيق النتائج المتوخّاة من ورائها.
وقد كان عملي فيه على النحو الآتي: اعتمدت رواية يحيى بن يحيى المصمودي الليثي، لأنها الرواية الشائعة التي عول عليها واعتمدها أكثر العلماء.

خطة البحث :

قسمت العمل إلى ستة مطالب: المطلب الأول: لفظ البلاغ المفهوم والتوظيف، والمطلب الثاني: لفظ البلاغ في الموروث الديني ،والمطلب الثالث: لفظ البلاغ في مصطلح أهل الحديث ،والمطلب الرابع: مراسيل الصحابة وحكمها ، والمطلب الخامس: البلاغات في الموطأ، والمطلب السادس: أنواع البلاغات في الموطأ.

المطلب الأول ــ لفظ البـــــــــلاغ المفهـــــــوم والتوظيف :

أولاً ــ المفهـــوم :

1ـ المعنى اللغوي والاصطلاحي للفظ البـــــلاغ : البلاغُ لغةً: مصدرٌ للفعل بَلغَ الذي من معانيه: الوصول؛ يقال: بَلَغَ المَكَانَ ،أي: وصلَ إليه، قال- تعالى - : (**فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنِهِمَا**..)(1) ، وكذا إذا شارف عليه ، ومنه قوله - تعالى - : (فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ..) (2) ،أي : قاربنه ، والإبـــــلاغُ والتّبليغُ : الإيصالُ ، والاسم منه البلاغ. (3) ، وقد أمر الله تعالى رسوله الأمين - صلى الله عليه وسلم - ، بتبليغ الرسالة والدعوة، فقال: (**يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ...)**(4).

2ـ اصطلاحا : قول الـــــراوي للحديث : بلغني عن فلان، قوله: كذا ... ،أو أنه قال كذا.. ، أو قال فيما بلغه كذا ...، وأحياناً يعبر عنه بقولهم : رواه فلان بلاغاً ، وصورته: ما رواه الإمام مالك في الموطأ(5) :[عن مالك ، أنه بلغه: أن رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم - أَهلَّ من الجعرّانة (6) بعمرة].

ثانياً ــ التوظيف:

يتضح مما سبق أن في رواية الحديث ذكراً للفظ البلاغ ، ومعنى ذلك : بلوغ الحديث من راويه الأصلي إلى الراوي الذي ذكره أو رواه، والناقل أو المبلّغ غير مذكور ، وقد

علمنا معنى هذا اللفظ ومدلوله الذي يقصد به تجاوز الحديث من الراوي الأصلي ووصوله إلى الراوي المبلغ، وبلغني هنا بمعنى : تجاوز الحديث فلاناً ووصل إليّ ، والفاعل هو الحديث، والمجرور بعن هو المُبلَّغ عنه ـ (بفتح اللام)، والمُبلِّغ (بكسر اللام) ـ أي : الواسطة ـ غير مذكور في الكلام، وهذا يرجع لجملة من الأسباب سنتعرف عليها بعد قليل .

ولقد اشتهر الإمام مالك بالبلاغات ، وعـــرف بها بعد تأليفه الموطأ ، الذي اشتمل على قدر منها، والسؤال هنا : لماذا صنع الإمام هذا الصنيع؟ أو ما سبب ذكره للفظ البلاغ؟ وهل سبق إلى ذلك من قبل؟ أم إن فعله هذا يدل على (التدليس) في حديث رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ـ ؟

وللإجابة على هذه التساؤلات ينبغي أولاً استحضار أقوال الإمام مالك ، وآرائه التي نتبين منها مدى حرصه على الالتزام بحديث رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ـ وعمن يأخذه قبل أن يرويه ، والكيفية التي يروي بها هو ذلك الحديث ؛ فرجل يأبى أن يتلقى حديث رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ـ قائماً إجلالاً وتعظيماً للحديث، وقبل الأخذ يدقّق ويمحّص ويتتبع الرجال، ويرقب سلوكهم ويسبر تصرفاتهم ويعاين أحوالهم، حتى يصل إلى قناعة تامة بأنهم أهل للأخذ منهم، ونقل الحديث عنهم، ويرفض أخذ الحديث ممن ليس من أهله، أولا يوافق شـــروطه التي يراها واجبة في قبول حديثه ، ورجـــل عرف بنقده وانتقاده لرجال الحديث؛ فلا يحدث إلاّ عن ثقة ، وإذا حدَّث عنه كان حديثه بمثابة الإجازة المؤهِّلة له، والتزكية المعتبرة المقدّرة من كبار هذا الشأن ؛ حتى وصل الأمـــر إلى تتبع رجاله ، ومن ثـــمّ الحكم على الرجال من خـــلال روايته عنهم، فإن كان روى عن رجل ، فقد كفاهم مشقة البحث والتحري في مجال الجرح والتعديل ؛ بل بلغ الأمـــر إلى تقريرهم حتى في بلاغاته ـ التي رأى بعضهم فيها رأياً آخـــر يخالف قبولها، أو حكم عليها أحكاماً توهنها وتضعفها، وغير ذلك مما سنتعرف عليه لاحقاً ـ أنه إذا قال بلغني فقد أسند ، وهو إسناد قوي، فقد قال سفيان بن عيينة: " إذا قال مالك : بلغني؛ فهو إسنادُ قوي".(7)

وقد قـــرر أغلب العلماء أن الإمام مالكاً يعتبر الوحيد الذي سلم من انتقاد نقاد الحديث من حيث الرواية ، بل بلغ الأمر إلى اعتماد روايته بالدرجة الأولى، والتعويل عليها عند أكثر المحدثين، وفي أغلب الكتب الحديثية ، كما وصل الأمر إلى درجة النصح بحفظ كتابه ، والتوجيه إلى ذلك من بعض أصحاب المذاهب المعروفة كما فعل الإمام أحمد بن حنبل. (8).

وفـــوق كل ذلك كان الامام مالك لا يحدث إلا عن طهارة تامة ، واستعداد وحسن هيئة ، ويرفض أن يرفع الصوت ، أو يكثر اللغط في مجلس الحديث ؛ لاعتبار الحديث هو صوت النبي ـ صلى الله عليه وسلم - الذي أُمرنا بألا نرفع أصواتنا فوق صوته.

أما سبب صنيعه في الموطأ وهو قوله : بلغني، فيحتاج منا إلى نظر وتدقيق ؛ وعلى كل حال يلزمنا دائماً أن نوفر حسن الظن بالمسلمين. ولمناقشة هذا الأمر علينا أن نبحث على إجابات للأسئلة الآتية :

هل كان لفظ البلاغ شائعاً في أوساط أهل الحديث من السابقين ، والمعاصرين للإمام مالك؟ وهل استعمل أحد من شيوخه هذا اللفظ؟ وما الدليل من واقع مصنفاتهم على ذلك؟ ثم بشكل أوسع هل عُلم أن أحداً من أهل الحديث ممن جاء بعد الإمام من استعمل هذا اللفظ؟

هذه الأسئلة بقدر ما هي مهمة في توضيح سبب استعمال الإمام لهذا اللفظ ، هي في نفس الوقت تشكّل مهمة صعبة للغاية؛ إذ يلزم للإجابة عليها البحث في كل المصنفات الحديثية عموماً، وعلى وجه الخصوص في المصنفات التي سبقت ظهور الموطأ ، وهذا أشبه بالمستحيل ! ذلك لأن الموطأ هو أقدم المصنفات في الحديث، وهو أولها وصولاً إلينا بصورة متكاملة، ولا نكاد نقف على غيره للبحث والتقصي ، وهنا تكمن الصعوبة.

ومن جملة ما يستحب أن نتذكره هو أن الإمام مالكاً سابق في مجال التأليف وتدوين الحديث، غير مسبوق، وهـــذا ما أكدته روايات كثيرة، وتظافرت على أنه من أوائل المصنفين في الحديث الذين رتبوه على أبواب ، كان ذلك حوالي بضع وأربعين ومائة.(9)

ولعل أول ما يتبادر إلى الذهن هو أن قول الإمام مالك : بلغني، إنما هي شهادة يؤديها متحملاً كل عواقبها، وهي ليست بالشهادة الهيّنة، فهذا الذي يشهد به الإمام مالك هو قول رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم - ودون أي شك فالإمام مالك عالم بما يجب على الشاهد أولاً، وما يترتب على هذه الشهادة تالياً ، وفي هذا ما فيه من المسؤولية الدينية.

وأمام ما تقدم فإنه بسؤال أنفسنا : لماذا لم يعبر الإمام مالك بلفظ يوهم بالسماع؟ ستكون الإجابة حتماً، لأنه غير متصور أن يفعل الإمام مالك هـــذا ، وهو من هو، في تديّنه وورعه وأدبه ووقـــاره وعقله ، وهو إن فعل ذلك بالقصد السابق سيكون حتماً مدلساً، ولم نجد أحـــداً اتهم الإمام مالكاً بهذا، أو عدَّه ممن يفعلون هذا ، بل على العكس؛ فما وجدناه فعلاً هو : الاستشهاد بمروياته ، وعلو أحاديثه ، وتلقِّي الأمَّة لها بالقبول ، بل الحكم على أسانيده بالقوة والصحة ، وإن أغلب المصنفين في الحديث اعتمدوا أولاً على

رواياته ؛ فهذا الإمام البخاري في ، صحيحه يستفتح الباب بحديث الإمام مالك ، وما ذكر سلسلة الذهب والاعتناء بها إلا من هذا القبيل؛ ألا وهو تقديم الإمام مالك .

وإذا فتعبيره بهذا اللفظ هو من تمام تدينه وورعه، واتِّقائه في الحديث الذي يُبلّغه أن يزيد أو يبدل أو ينقص منـــــه ، أو يرويه بغير الكيفية التي يجب أن يُروى بها، وفي هذا كمال لورعه، ولا يعد صنيعه هذا انتقاصاً له، ولنحاول الآن تسليط مزيد من الضوء على استعمال هذا اللفظ عند المتقدمين، ونتتبعه في المراحل التي سبقت ظهور الموطأ، أو عاصرته بحسب الروايات المختلفة، وذلك في المطلب التالي بعون الله .

المطلب الثاني ـــ لفظ البلاغ في النصوص الشرعية :

أولاً ـ لفظ البـــــلاغ في القـــــرآن الكريم : هل تعلم أن عنوان كتابنا المبجل ، ودستورنا المنزل ، هو هذه اللفظة ؟ نعم ولا تعجب!!؛ فقد سئل أبو بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ هل لكتاب الله عنوان؟ فقال: نعم، قيل: أين هو؟ قال: "قوله - تعالى - : **(هَذَا بَلاغٌ لِلنَّاسِ وَلِيُنْذَرُوا بِهِ..)**" (10) ، وبعملية استقصائية للفظ البلاغ في القرآن الكريم بتصريفاته المختلفة، وجدت أنه ورد ذكره في أكثر من آية، حيث بلغ ذلك حوالي ثلاثاً وسبعين مرة.(11)

ثانيا ـــ البلاغ عند رسولنا محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ : لقد كان رسولنا محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ كثير الاستعمال لهذه اللفظة وترديدها في الكثير من كلامـــــه، وإليك نماذج تصلح أن تكون أدلة على ذلك ، استللت أكثرها من الكتب الحديثية المعتـــبرة ؛ التي اشتهرت بين أوساط المتعلمين :

ففي صحيح البخاري : قال بسنده إلى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَأَصْحَابُهُ صُبْحَ رَابِعَةٍ مِنْ ذِي الحِجَّةِ مُهِلِّينَ بِالحَجِّ، لاَ يَخْلِطُهُمْ شَيْءٌ، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرَنَا، فَجَعَلْنَاهَا عُمْرَةً وَأَنْ نَحِلَّ إِلَى نِسَائِنَا، فَفَشَتْ فِي ذَلِكَ القَالَةُ قَالَ عَطَاءٌ: فَقَالَ جَابِرٌ: فَيَرُوحُ أَحَدُنَا إِلَى مِنًى، وَذَكَرُهُ يَقْطُرُ مَنِيًّا، فَقَالَ جَابِرٌ بِكَفِّهِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَامَ خَطِيبًا، فَقَالَ: " **بَلَغَنِي أَنَّ أَقْوَامًا يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا، وَاللَّهِ لَأَنَا أَبَرُّ وَأَتْقَى لِلَّهِ مِنْهُمْ، وَلَوْ أَنِّـــي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ، وَلَوْلاَ أَنَّ مَعِي الهَدْيَ لَأَحْلَلْتُ** ".(12) ، وفي نفس المصدر السابق، باب بعث النبي ـ صلى الله عليه وسلم - أسامة بن زيد ـ رضي الله عنهما ـ قال ـ مسنداً حديثه إلى سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه ، استعمل النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ أسامة فقالوا فيه ، فقال النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ: " **قَدْ بَلَغَنِي أَنَّكُمْ قُلْتُمْ فِي أُسَامَةَ ، وَإِنَّهُ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ** ".(13) ، وفي صحيح مسلم : قوله معاتباً لجماعة الأنصار: " **حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ ؟**

".(14)، و- أيضاً - توجيهه لعبد الله بن عمرو بن العاص في مسألة الصيام والقيام، " قال عبد الله بن عمرو: قال لي رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم - : **" يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو، بَلَغَنِي أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ، فَلَا تَفْعَلْ، فَإِنَّ لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَظًّا، وَلِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَظًّا، وَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَظًّا، صُمْ وَأَفْطِرْ، صُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَذَلِكَ صَوْمُ الدَّهْـــــرِ "**.(15)، و- أيضاً - توجيهه لبني سلمة؛ عندما أرادوا الانتقال إلى قرب المسجد فبلغه ذلك، فقال لهم **:" إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَنْتَقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ" ، قَالُوا: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللهِ قَدْ أَرَدْنَا ذَلِكَ، فَقَالَ: " يَا بَنِي سَلِمَةَ دِيَارَكُمْ تُكْتَبْ آثَارُكُمْ، دِيَارَكُمْ تُكْتَبْ آثَارُكُمْ "**.(16) ، و- أيضاً - في قصة ماعز بن مالك، فقد ذكر مسنداً إلى ابن عباس: " إِنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ : **" أَحَقٌّ مَا بَلَغَنِي عَنْكَ؟ " قَالَ: وَمَا بَلَغَكَ عَنِّي؟ قَالَ: " بَلَغَنِي أَنَّكَ وَقَعْتَ بِجَارِيَةِ آلِ فُلَانٍ؟ " ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ "**.(17) ، وفي حادثة الإفك : عن السيدة عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: " فبينا نحن على ذلك ، دخل علينا رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ـ ثم جلس، قالت: ولم يجلس عندي منذ قيل لي ما قيل، وقد لبث شهرًا لا يوحى إليه في شأني بشيء، قالت: فتشهد رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم - حين جلس، ثم قـــال : **" أَمَّا بَعْدُ يَا عَائِشَةُ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي عَنْكِ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ كُنْتِ بَرِيئَةً، فَسَيُبَرِّئُكِ اللهُ وَإِنْ كُنْتِ أَلْمَمْتِ بِذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرِي اللهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبٍ، ثُمَّ تَابَ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ "**.(18)، وفي سنن أبي داوود: قال، مسنداً: "عن عبد الله بن عمرو بن العاص، أن رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم - قال: **" تَعَافَّوا الْحُـــدُودَ فِيمَا بَيْنَكُمْ، فَمَا بَلَغَنِي مِنْ حَدٍّ فَقَدْ وَجَبَ"** (19) ، وفي سنن ابن ماجة : قال مسنداً إلى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ – رضي الله عنه - ، قَالَ: **نَادَى رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ، حِينَ انْصَرَفَ مِنَ الصَّـــلَاةِ ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ أَرْضَنَا أَرْضٌ مَضَبَّةٌ، فَمَا تَرَى فِي الضِّبَابِ قَالَ: " بَلَغَنِي أَنَّهُ، أُمَّةً مُسِخَتْ " فَلَمْ يَأْمُرْ بِهِ، وَلَمْ يَنْهَ عَنْهُ**.(20)

ثالثاً ــ البـــلاغ عند أمهات المؤمنـــين : ففي صحيح مسلم : بإسناده إلى عُـــرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: يَا ابْنَ أُخْتِي بَلَغَنِي أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو، مَارٌّ بِنَا إِلَى الْحَجِّ، فَالْقَهُ فَسَائِلْهُ، فَإِنَّهُ قَدْ حَمَلَ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عِلْمًا كَثِيرًا..."..(21).

وفي المستدرك على الصحيحين : قال مسنداً إلى صَفِيَّةَ، - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: **دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَنَا أَبْكِي، فَقَالَ: " يَا بِنْتَ حُيَيٍّ مَا يُبْكِيكِ؟ " قُلْتُ: بَلَغَنِي أَنَّ حَفْصَةَ وَعَائِشَةَ يَنَالَانِ مِنِّي وَيَقُولَانِ: نَحْنُ خَيْرٌ مِنْهَا، نَحْنُ بَنَاتُ عَمِّ**

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَزْوَاجُهُ قَالَ: " أَلا قُلْتِ: كَيْفَ تَكُونَانِ خَيْرًا مِنِّي وَأَبِي هَارُونُ وَعَمِّي مُوسَى وَزَوْجِي مُحَمَّدٌ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ ".(22).

رابعاً ـ البلاغ عند الخلفاء الراشدين والصحابة: وكذلك وجد هذا اللفظ عند بعض الصحابة، وعلى وجه الخصوص الخلفاء الراشدين ـ رضي الله عنهم أجمعين ـ وذلك مثل: قول صاحب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ الخليفة الأول؛ أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه " ... بلغني أن أخي عبد الرحمن بن عوف اشتكى، فجعلت طريقي عليه حين خرجت إلى المسجد لأنظر كيف أصبح ..."(23) ، وعند الخليفة الثاني؛ أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ كذلك، قال: " قد بلغني مقالة قائلكم لو قد مات عمر، أو قد مات أمير المؤمنين، أقمنا فلانا فبايعناه، وكانت إمرة أبي بكر فلتة، أجل والله ، لقد كانت فلتة...."(24) ، وعند الخليفة الثالث ؛ عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ أيضاً: " فعن أبي عون الأنصاري، أن عثمان بن عفان قال لابن مسعود: " هل أنت منته عما بلغني عنك؟ فاعتذر إليه بعض العذر، فقال عثمان: ويحك إني قد حفظت وسمعت وليس كما سمعت...". (25) ، وأحياناً كان يستعملها كتابة : فقد كتب ـ رضي الله عنه: " إنه بلغني: أن قوما يخرجون إما لتجارة وإما لجباية وإما لحشر، ثم يقصرون الصلاة؛ وإنما يقصر الصلاة من كان شاخصًا، أو بحضرة عدو ...". (26) ، وعند أمير المؤمنين؛ علي بن أبي طالب ـ كرم الله وجهه ـ كذلك: فعنه أنه: رضي الله عنه ـ قام خطيباً في الرحبة فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال ما شاء الله أن يقول، ثم دعا بكوز من ماء فتمضمض منه وتمسح وشرب فضل كوزه وهو قائم، ثم قال: " بلغني أن الرجل منكم يكره أن يشرب وهو قائم، وهذا وضوء من لم يحدث، ورأيت رسول الله ـ ـ صلى الله عليه وسلم ـ فعل هكذا..." (27)

خامساً ــ البلاغ عند التابعين: وإلى عهد الخليفة العادل؛ عمر بن العزيز ـ رضي الله تعالى عنه ـ وجدت استعمالا لهذا اللفظ في كلامه، عندما بلغه أن ابنه اشترى خاتما بألف درهم؛ فكتب إليه: إنه بلغني أنك اشتريت خاتما بألف درهم، فبعه وأطعم منه ألف جائع، واشتر خاتماً من حديد بدرهم، واكتب عليه: [رحم الله امرأ عرف قدر نفسه] "(28) ، ذكرت هذه النماذج لتكون دليلاً ساطعاً على شيوع هذا اللفظ عند المتقدمين، ولرب قائل يقول ما علاقة الإمام مالك بهؤلاء الذين ذكرت؟ فأجيب بأنني ذكرت ذلك مدللاً على التواصل بين السابقين واللاحقين حتى في استعمال الألفاظ، والتأسّي بهم في تعبيراتهم، ومؤكداً على خصوصية مهمة هي ذلك التسلسل والتدرج المنطقي والطبيعي، الذي يربط بين القديم والحديث، واكتفيت بذكر هذه الطبقة اختصاراً خوف الإطالة ، وإلا فهناك من

النماذج ما تضيق به المجلدات الضخمة من استعمال الصحابة، وكذلك التابعين لهذا اللفظ ، وتفشيه في أحاديثهم وبين أوساطهم.

وبالعودة إلى العلاقة المباشـــرة بين الإمام مالك وهذا اللفظ، ينبغي تسليط مزيد الضوء على عصره، وبين أقرانه وشيوخه لنتبين هل نجد أثراً لاستعمال هذا اللفظ عندهم؟ وهنا ـ أيضاً ـ سأكتفي ببعض شيوخه، أو المبرّزين منهم، والمشهورين ممن عاصروه ، وما يصلح أن يكون نماذج متنوعة فيها الدليل على ما أنا بصدده، وهذا يمثل طبقتي التابعين، وأتباع التابعين:

سادساً ـ البلاغ عند شيوخ الإمام مالك: ففي مصنف ابن أبي شيبة ما يدل على استعمال يحيى بن سعيد ـ شيخ مالك، لهذا اللفظ في حديثه، وهذا نصه: "... عن يحيى بن سعيد قال: بلغني أن عمر بن عبد العزيز خطب الناس بعرفة، فقال: يا أيها الناس، إنكم جئتم من القريب والبعيد، فأنضيتم الظهر، وأخلقتم الثياب، وليس السعيد من سبقت دابته أو راحلته، ولكن السعيد من تقبّل منه...."(29) ، وفي نفس المصدر: "...عن يحيى بن سعيد ،قال: "بلغني أن عمر بن عبد العزيز قال لرجل كان يؤم قوماً بالعقيق ـ لا يعرف من ولده ،فنهاه أن يؤمهم ". (30)

أما استعمال ابن شهاب الزهري لهذا اللفظ فيظهر في الحديث الآتي، والذي تشترك فيه روايات ثلاث: "... قال ابن شهاب: "بلغني عن ابن عباس، أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ طاف على راحلته يستلم الركن بمحجنه"، ورواه أيضاً أسامة بن زيد ،عن الزهري قال: "بلغني عن ابن عباس..." ، ورواه أبو عامر العقدي عن زمعة، عن الزهري قال: "بلغني عن ابن عباس..."، اتفق هؤلاء الثلاثة على نفس الرواية، ورواية هؤلاء الذين أرسلوا أصح عندنا، والله أعلم ..."(31) وهي كما ترى بلاغ للزهري عن ابن عباس في الروايات الثلاث، وقد حكم لها المصنف بالصحة.

أما شيخه أبو الزناد فنجد الدليل على استعماله هذا اللفظ في نص الحديث الآتي: بسنده إلى: أبي الزناد قال: "بلغني عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حكم في بيض النعام: {في كل بيضة صيام يوم أو طعام مسكين} ، قال أبو داوود: أسند هذا الحديث وهذا هو الصحيح ".(32)

ونجد هذا اللفظ عند من كانت له صحبة بالإمام مالك، وممن عاصره ،وكانت له معه مدارسات ومناقشات علمية ؛ صاحبه ورفيق دربه الليث بن سعد ،فيقول الليث بن سعد في نص الحديث الآتي: " ...قال: بلغني أنه حل حزام راحلة رسول الله ـ صلى الله عليه

وسلم - في بعض أسفاره، حتى كاد رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم - يقع، قال ابن وهب : فقلت لليث: ليضحكه؟، قال: نعم كانت فيه دعابة ".(33)

هذه نماذج من استعمالات بعض أساتذة مالك وشيوخه ، وبعض معاصريه ذكرتها لتكون دليلاً واضحاً ـ كما ذكرت ـ على شيوع هذا اللفظ وكثرة استعماله في رواية أحاديث رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم - ، ولا وجود لأي اعتراض ،أو نهي على ذلك بين أهل تلك الطبقة، أو بين الرواة وأهل الحديث، وغاية ما في الأمر هو إيصال الحديث وتبليغه.

والآن لنسلط مزيدا من الضوء على وجود هذا اللفظ عند أصحاب المذاهب المعروفة ، وفي المصنفات الحديثية المختلفة، باحثين عن دلائل استعمالهم لهذا اللفظ ، وانتشاره في كتبهم؟

سابعا ــ لفظ البلاغ عند أصحاب المذاهب المعروفة، غير الإمام مالك:

أ ـ البلاغ عند الإمام أبي حنيفة: " ... وقال أبو حنيفة : بلغني عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ أن الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم أعرابية.."(34)، وقال ـ أيضاً: "بلغني عن الحسن البصري أنه قال: ما زاد عن المائتين، فلا شيء عليه حتى يبلغ أربعين درهماً بحساب ذلك.."(35).

ب ـ البلاغ عند الإمام الشافعي: " ...قال: وبلغني أن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ حلف على المنبر في خصومة كانت بينه وبين رجل، وأن عثمان ـ رضي الله عنه، ردت عليه اليمين على المنبر فاتقاها ، وافتدى منها، وقال: [أخاف أن يوافق قدر بلاء فيقال بيمينه ..]".(36) ، وقال الشافعي (37) ـ رحمه الله ـ فيما بلغه عن وكيع، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة ،عن علي ، في هذه الآية: (**وأتموا الحج والعمرة** لله ...) (38)، قال: "أن يحرم الرجل من دويرة أهله".

ج ـ البلاغ عند الإمام أحمد بن حنبل: " قال أحمد بن حنبل: بلغني عن سفيان بن عيينة، قال: قدم أيوب وعمرو بن عبيد مكة ، فطافا حتى أصبحا..."(39) ، " .. وقال عبيد الله بن سعد الزهري، عن أحمد بن حنبل، بلغني أن أيوب بن موسى مات قبل المسودة أو قال قتلته المسودة .."(40).

ثامناً ــ البلاغات في المصنفات الحديثية المختلفة : البلاغات في كل المصنفات الحديثية أكثر من أن تحصى، ولكن سأكتفي بعملية إحصاء لعد المواضع التي ذكر فيها هذا اللفظ، ليكون ذلك العدد إشارة على مدى استعمال المؤلف لهذا اللفظ ،أو قبول الأحاديث التي ورد فيها هذا اللفظ ،وإثباتها في مؤلفه. وهنا لا بد من التنويه بأن هذا اللفظ قد يرد بصيغة:

[بلغني]، وقد يرد بصيغة: [بلغنا] ، وأحياناً يرد بصيغة: [بلغهٍ]، وفي بعض الأحيان يرد بصيغة: [بلغ] المجردة ،أو: [بلغ بهٍ] كذا...، أو: [يبلغ به] كذا ... ، وإليك التفصيل في ذلك:

1 ـ **البلاغ في صحيح الإمام البخاري :** ورد هذا اللفظ في صحيح البخاري ـ بصيغه التي أشرت إليها ـ مائة وتسعة وثلاثين موضعاً (41) ، أما قوله [بلغ به]، فهو غير مذكور، وتجدر الإشارة إلى أنني احتسبت حتى المكرر من الأحاديث في هذا الكتاب، لأن الإمام البخاري يكرر بعض الأحاديث في مناسبات مختلفة، أو تحت عناوين مختلفة، فقمت بحساب كل ذلك، وإليك الدليل من هذا الكتاب: ففي باب مناقب قريش يسوق الإمام البخاري حديثاً، فيه أن معاوية بن أبي سفيان ، استعمل هذا اللفظ ـ أيضاً ـ وهو هذا:

قال: "... فإنه بلغني أن رجالاً منكم يتحدثون أحاديث ليست في كتاب الله تعالى، ولا تؤثر عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم - فأولئك جهالكم، فإياكم والأماني التي تضل أهلها، فإني سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم - يقول: {إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد إلا كبه الله على وجهه، ما أقاموا الدين} "(42).

2 ـ **وأما في صحيح الإمام مسلم :** فقد ورد هذا اللفظ بنفس الصيغ السابقة، حوالي مائة وأربع مرات ،وهذا دليل من الكتاب: "... عن ابن عباس: أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم - كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن، يقول: { قولوا: اللهم إنا نعوذ بك من عذاب جهنم، وأعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات}، قال الإمام مسلم بن الحجاج: بلغني أن طاووسا قال لابنه: أدعوت بها في صلاتك؟ فقال: لا، قال: أعد صلاتك ؛ لأن طاووسا رواه عن ثلاثة أو أربعة أو كما قال...". (43)

3 ـ **وفي سنن الإمام أبي داوود:** ورد هذا اللفظ في تسعة وسبعين موضعاً ، وهذا حديث من كتابه : بسنده إلى ابن شهاب: قال: "بلغني، أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم - افتتح خيبر عنوة بعد القتال، ونزل من نزل من أهلها على الجلاء بعد القتال ". (44)

4 ـ **وفي سنن الإمام الترمذي** : ورد هذا اللفظ في اثنين وخمسين موضعاً، من أمثلتها: ما أسنده إلى زر بن حبيش: قال: "أتيت صفوان بن عسال المرادي، فقال: ما جاء بك؟ قلت: ابتغاء العلم، قال: بلغني أن الملائكة تضع أجنحتها لطالب العلم رضا بما يفعل...."(45).

5 ـ **وفي سنن الإمام النسائي**: بلغ عدد المواضع التي ذكر فيها لفظ البلاغ أربعة وخمسين موضعاً ، منها على سبيل المثال : ما رواه بسنده إلى: عبد الله بن عمر، من رواية ابنه

سالم عنه، قال: "نهى رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم - عن لبستين، ونهانا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن بيعتين؛ عن المنابذة والملامسة، وهي بيوع كانوا يتبايعون بها في الجاهلية."(46).

6 ـ **وفي سنن الإمام ابن ماجة :** كذلك ورد لفظ البلاغ في حوالي إحدى وأربعين موضعاً ، وهذا مثال من الكتاب المذكور: فقد ذكر بسنده إلى نافع: " ...أن رجـــلا أتى ابن عمر، فقال: إن فلانا يقرئك السلام ، فقال: إنه بلغني أنه قد أحدث، فإن كان قد أحدث فلا تقرئه مني السلام، فإني سمعت رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم - يقول: { يكون في أمتي ـ أو في هذه الأمة ـ مسخ وخسف وقذف ، وذلك في أهل القدر.}"(47) .

7ـ وكذلك في مسند الإمام أحمد بن حنبل: الذي بلغ فيه عدد المواضع التي ورد فيها هذا اللفظ حوالي ثلاثمائة وأربعين موضعاً، وهذا الرقم الكبير يدلك على انتشار هذا اللفظ في أوساط المحدثين، وعند أغلب الرواة للحديث الشريف، وهذا مثال من المسند:

" حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبد الرزاق ، أنا سفيان ، عن منصور، عن إبراهيم ، قال: بلغني أن النبي ــ صلى الله عليه وسلم - كان إذا سجد يرى بياض إبطيه". (48)

هذه الإحصائية اقتصرت فيها على الكتب الحديثية المشهورة ،التي تلقتها الأمة بالقبول، واشتهرت بين العامة والخاصة، وعكف على حفظها وتدارسها أغلب الأوساط العلمية ، وهي مدار ومرجع البحوث والتخريجات اليوم، وإنه من المهم الإشارة إلى أن هذا الموضوع ليس بالهين اليسير، ولا بالسهولة بحيث يمكن أن يتم تناوله في كل المصنفات في الحديث فهذا يحتاج إلى بحث مستقل ، وجهد كبير، ووقت طويل ، لأن استعمال هـــذا اللفظ واسع وكثير ، فهناك من المصنفات مثلاً ما يربو فيه العدد على الأربعمائة، كمصنف عبد الرزاق الذي ذكرت فيه أربعمائة وست وأربعين مرة ، ومصنف ابن أبي شيبة الذي وصلت فيه إلى ثلاثمائة وخمس عشرة مرة *.

وبعد هذه الرحلة مع لفظ البلاغ ، والتجوال بين مختلف الأماكن والعصور والرواة ، نستطيع أن نجد العذر للإمام مالك في استعماله هذا اللفظ الذي رأينا سعة انتشاره، وكثرة استعماله ، ونتفهم تأثره بمحيطه العام الذي نشأ فيه ـ وهو يمثل امتداداً لمراحل سبقته كانت هي ـ أيضاً ـ متأثرة به؛ فهو ـ والحال هذه ـ لم يبتدع لألفاظ الأداء بدعة ، ولا أتى بغير المعهود في كلام الرواة للحديث النبوي الشريف.

ولكن ما حُكم النقاد وأهل المصطلح على لفظ البلاغ ؟ وهل تشترك معه في المعنى الاصطلاحي ألفاظ أخرى ؟ وما الفرق بينها؟ هذا ما سنعرفه في المطلب التالي بعون الله.

المطلب الثالث ـ لفظ البلاغ في مصطلح أهل الحديث :

اختلفت نظـــرة أهل المصطلح للحديث الذي ورد فيه هذا اللفظ ، فمن قائل : إنه من قبيل المعضل ، ومن قائل: إنه من قبيل المنقطع ، وقائل: إنه من قبيل المعلق ، وقائل: إنه من قبيل المرسل، وسأفصل هذا الإجمال بذكر تعريف موجز لهذه المسميات أولاً، وذكر أمثلة لها من كتب الحديث، وبيان الفرق بينها في الاصطلاح:

أولاً: الحديث المعضل: بفتح الضاد ،وتعريفه اللغوي: هو اسم مفعول من أعضله الأمر بمعنى اشتد عليه وأعياه، وفي الاصطلاح: ما سقط من رواته في غير أول سنده راويان فأكثر، بشرط التوالي، وهو ما يرسله تابع التابعي فمن دونه. (50)

فإذا كان السقط في أول سنده ، فهو من قبيل الحديث المعلّق، وأما إذا سقط من إسناده راوٍ واحد فقط ، غير الصحابي ، أو أكثر على غير توال ، فهو من قبيل المنقطع .

والمعضل أخص من المنقطع والمرسل، عند جمهور المحدّثين، فكل معضل منقطع، وليس كل منقطع معضلاً (51) .

وصورة الحديث المعضل هكذا: قول الإمام مالك في (الموطأ) (52): " بلغني عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ـ قال: {للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق} ". فإن الإمام مالكاً وصله ـ في غير (الموطأ) ـ عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ فعرفنا بذلك سقوط اثنين منه دون الصحابي.

والمعضل والمرسل سواء عند الحنفية، وكذلك عند إمام الحرمين، ومن تابعه(53).

وحكم الحديث المعضل :

الحديث المعضل ضعيف باتفاق العلماء ،وهو أسوأ حالا من المنقطع، لكثرة المحذوفين من الإسناد إلا أنه ينبغي التثبت من شيء مهم؛ وهو ما إذا كان الراوي يعضله تارة ،ويرويه متصلاً تارة أخرى، فهذا لا يعد من المعضل ـ كما قال الحاكم (54) ، وما إذا كان الراوي قد التزم الصحة في مصنفه ،وذكره بصيغة الجزم، فهذا مشعر بصحته ـ قاله ابن الصلاح (55)، فليلاحظ ذلك.

ثانياً : الحديث المنقطع (56) : وهو في اللغة: من انقطع ضد اتصل، وفي الاصطلاح: هو الحديث الذي سقط من رواته راو واحد ـ قبل الصحابي ـ في موضع واحد ،أو في مواضع متعددة؛ بحيث لا يزيد السقط في كل منها على واحد ،وبشرط ألا يكون السقط في أول السند؛ فخرج بقيد سقوط الواحد: الحديث المعضل ،وبما قبل الصحابي يخرج: الحديث المرسل، وبشرط ألا يكون السقط في أول السند يخرج: الحديث المعلّق.

وقد يكون الانقطاع في أكثر من موضع في السند الواحد ولكن ليس على التوالي.
وقيل إن المنقطع: " هو مالم يتصل إسناده على أي وجه كان انقطاعه، وأكثر ما يستعمل في رواية مَن دون التابعي عن الصحابي ..."(57).
وصورة الحديث المنقطع هكذا:
في صحيح مسلم: عن حميد الطويل، عن أبي رافع، عن أبي هريرة أنه: "لقيه النبي ـ ـ صلى الله عليه وسلم - في طريق من طرق المدينة ـ وهو جنب ـ فانسل فذهب فاغتسل، فتفقده النبي ـ صلى الله عليه وسلم - فلما جاءه قال: أين كنت يا أبا هريرة؟ قال: يا رسول الله، لقيتني وأنا جنب ،فكرهت أن أجالسك حتى أغتسل، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم - : {سبحان الله إن المؤمن لا ينجس}(58). فقد ذكر رشيد العطار: أن حميد الطويل لم يسمع من أبي رافع، وإنما سمعه من أبي بكر المزني، عن أبي رافع ، كما أخرجه الخمسة، وأحمد، وابن أبي شيبة في مسنديهما.."(59). وقد يكون الانقطاع في أكثر من موضع في السند الواحد ولكن ليس على التوالي ، وحاله في هذه الكيفية كحال الحديث المعضل ؛ من حيث الحكم ، ومثاله: ما رواه عبد الرزاق، عن الثوري، عن أبي إسحاق، عن زيد بن يثيع، عن حذيفة ـ مرفوعاً: { إنْ وليتموها أبا بكر فقوي أمين لا تأخذه في الله لومة لائم..} الحديث. قال ابن الصلاح(60) : " فيه انقطاع من موضعين أحدهما: أن عبد الرزاق لم يسمعه من الثوري، إنما رواه عن النعمان بن أبي شيبة الجندي، عن الثوري، والثاني: أن الثوري لم يسمعه من أبي إسحاق، إنما رواه عن شريك عن أبي إسحاق ".
وحكم الحديث المنقطع: ضعيف لا يحتج به للجهل بحال المحذوف.
ثالثاً: الحديث المعلّق: تعريفه لغة: اسم مفعول من علّق الشيء بالشيء، أي ناطه، وربطه به فجعله معلّقاً. وفي الاصطلاح: ما حذف من مبدأ إسناده راو فأكثر على التوالي، ولو أتى عل كل الإسناد ، وسبب التسمية: "لأنه اتصل من الجهة العليا، وانقطع من الجهة الدنيا، فصار كالشيء المعلّق بالسقف ونحوه"(61).
وصورة الحديث المعلّق هكذا: في صحيح البخاري: " قال مالك، أخبرني زيد بن أسلم، أن عطاء بن يسار أخبره ،أن أبا سعيد الخدريّ أخبره، أنه سمع رسول الله ـــ صلى الله عليه وسلم - ـ يقول: {إذا أسلم العبد فحسن إسلامه يكفر الله عنه كل سيئة كان زلفها، وكان بعد ذلك القصاص: الحسنة بعشر أمثالها، إلى سبع مائة ضعف ،والسيئة بمثلها إلا أن يتجاوز الله عنها}"(62). فإن بين الإمام البخاري والإمام مالك راوٍ لم يذكر، فهذا حديث معلق، لأن الحذف وقع في أول السند (63). وقد يحذف راويان أو أكثر من مبدأ

الإسناد على التوالي، ومثاله من صحيح البخاري، فقد قال البخاري: " قال حصين بن وائل، عن حذيفة، عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم - قال: {أنا فرطكم على الحوض، وليرفعن معي رجال منكم ثم ليختلجن دوني، فأقول: يا رب، أصحابي، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك}"(64). فهذا حديث معلق؛ لأنه حذف راويان على التوالي من أول سنده (65). وهذا يشبه البلاغ الذي يذكره الإمام مالك .

وقد أُخِذ على الإمامين؛ البخاري ومسلم تعليقهما عدداً من الأحاديث في صحيحيهما ، وإنْ كانت في صحيح البخاري أكثر من صحيح مسلم ، فقد بلغت حوالي مائة وستين حديثاً ، وفي صحيح مسلم بلغت اثني عشر حديثا ، ثم ظهرت محاولات لوصل المعلقات في الصحيحين ، كمحاولات من سبق لوصل بلاغات الموطأ ، منها محاولة ابن حجر في كتابه تغليق التعليق.

وحكم الحديث المعلّق : حكم الحديث المعلّق أنه ضعيف للجهل بحال المحذوف من السند.

رابعا : الحديث المرسل : تعريفه اللغوي : هو اسم مفعول من أرسل بمعنى : أطلق، فكأن المرسل أطلق الإسناد، ولم يقيده براوٍ معروف.

تعريفه الاصطلاحي : يختلف معنى المرسل عند المحدثين عن معناه عند الفقهاء والأصوليين، فيطلق المحدثون لفظ المرسل على ما رفعه التابعي إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم - قولاً، أو فعلاً، أو تقريراً، صغيراً كان التابعي، أو كبيراً لم يسمع من رسول الله ـــ صلى الله عليه وسلم - ، ويشترك معهم الأصوليون والفقهاء في هذا الجانب ،ولكنهم يطلقونه على المنقطع أيضاً ، الذي سقط من إسناده ـ قبل الصحابي ـ راوٍ أو أكثر، وهو ما عرفنا قبل قليل [المنقطع ، والمعلّق ، والمعضل ، وأمثلتها التي ذكرتها هناك تغني عن الإعادة هنا] فكل هذه الأنواع عند الفقهاء والأصوليين بمعنى واحد، هو: المرسل.

وصورة الحديث المرسل عند المحدثين هكذا :

في سنن النسائي (66) ، روى بسنده إلى: سعيد بن المسيب، عن رسول الله ـ ـ صلى الله عليه وسلم - ، قال: { **من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه**}، وسعيد بن المسيب ليس من الصحابة لينقل مباشرة عن رسول الله ـ ـ صلى الله عليه وسلم - ؛ بل هو من كبار التابعين، وله أحاديث مرسلة كثيرة.

وحكم الحديث المرسل: اختلف العلماء في حكم المرسل والاحتجاج به اختلافاً كثيراً ؛ فقد لخص السيوطي في : التدريب أقـــوال العلماء في المرسل من الحديث إلى عشرة

أقوال (67) ، والإمام الزركشي جمع ما وقف عليه من أقوال الأئمة فبلغت عنده ثمانية عشر مذهباً ـ وإن كان في بعضها تداخل ـ ويمكن تلخيص أشهر أقوال العلماء في ذلك إلى الآتي:

1ـ إنه صحيح يحتج به، عند الأئمة : أبي حنيفة ، ومالك، وأحمد في المشهور عنه ، وطائفة من العلماء ، بشرط أن يكون المرسل ثقة، ولا يرسل إلا عن ثقة ، وحجتهم في هذا:

أ ـ أن النبي – صلى الله عليه وسلم ـ أثنى على التابعين وشهد لهم بالخيرية حيث قال: {**خير القرون قرني، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم** ...} الحديث (68)." ...فاحتمال الضعف في الواسطة ـ حيث كان تابعياً ـ لا سيما بالكذب بعيد جداً،... وأوسع من هذا قول عمر ـ رضي الله عنه: " المسلمون عدول بعضهم على بعض إلا مجلوداً في حد، أو مجرباً عليه شهادة زور، أو ظنيناً في ولاء أو قرابة "، قالوا: فاكتفى ـ رضي الله عنه ـ بظاهر الإسلام في القبول إلا أن يُعلم منه خلاف العدالة، ولو لم يكن الواسطة من هذا القبيل لما أرسل عنه التابعون، والأصل قبول خبره حتى يثبت عنه ما يقتضى الرد" (69).

ب ـ إن التابعي الذي أسقط ذكر الصحابي إما أن يكون عدلاً أو لا ؛ فإن كان غير عدل بطل الاحتجاج بحديثه لعدم عدالته لا لإرساله، وإن كان غير عدل لم يجز أن يسقط ذكر الواسطة بينه وبين النبي – صلى الله عليه وسلم - إلا وهو عدل عنده ، غير متردد في عدالته، وإلا كان فعله تلبيساً قادحاً في عدالته ، وذلك لأن: " سكوته عنه مع عدالة الساكت ،وعلمه أن روايته يترتب عليها شرع عام، فيقتضى ذلك أنه ما سكت عنه إلا وقد جزم بعدالته، فسكوته كإخباره بعدالته وهو لو زكاه عندنا قبلنا تزكيته، وقبلنا روايته، فكذلك سكوته عنه، حتى قال بعضهم: إن المرسل أقوى من المسند بهذا الطريق، لأن المرسل قد تذمّم الراوي وأخذه في ذمته عند الله تعالى، وذلك يقتضى وثوقه بعدالته، وأما إذا أسند فقد فوض أمره للسامع ينظر فيه، ولم يتذممه، فهذه الحالة أضعف من الإرسال... "، إلى أن يقول: " ...فإن من أسند فقد أحالك على إسناده والنظر في أحوال رواته والبحث عنهم ومن أرسل مع علمه ودينه وإمامته وثقته، فقد قطع لك بصحته، وكفاك النظر فيه.." (70)

2ـ ضعيف مردود لا يحتج به، وقد ذكر صاحب التقريب ذلك عن جمهور المحدثين، ونص الإمام مسلم في المقدمة لكتابه الصحيح على: أن " المرسل في أصل قولنا، وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة..." (71) ، وكذلك عند كثير من الأصوليين والفقهاء

،وحجتهم في ذلك: الجهل بحال الراوي المحذوف من السند واحتمال أن يكون غير صحابي .

3- رأي آخر يقبل مراسيل كبار التابعين دون صغارهم، ويشترط في الحديث أن يعتضد بواحد من أمور أربعة هي: أن يُروى مسنداً من وجه آخر - أو يُروى مسنداً بمعناه عن راوٍ آخر لم يأخذ عن شيوخ الأول، فيدل ذلك على تعدد مخرج الحديث - أو يوافقه قول بعض الصحابة - أو يكون قد قال به أكثر أهل العلم.

كما يشترط في الراوي للحديث المرسل أن يكون إذا سمّى من روى عنه لم يسمِّ مجهولا ولا مرغوباً عنه في الرواية، وهذا الرأي للإمام الشافعي(72) ، وهو كما ترى يستثني مراسيل صغار التابعين من هذا الحكم.

4- وهناك رأي آخر يقبل مراسيل التابعين دون تمييز، ويضيف إليها مراسيل أتباع التابعين، بشرط الثقة في المرسل، فقد قال السخاوي: قال الحاكم في المدخل، وتابعه البغوي في شرح السنة: إنه - أي: المرسل - "... قول التابعي، أو تابع التابعي: قال رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم - وبينه وبين الرسول ــ صلى الله عليه وسلم - قرن أو قرنان، ولا يذكر سماعه من الذي سمعه. "(73).

والرأي المختار في هذا ، والذي يمكن الخروج به من الإشكال ؛ هو النظر إلى أهل القـــــرون المفضلة نظرة خاصة ، فيها من التقدير لأقوالهم واجتهاداتهم ، واحترامها بما يليق بذلك التفضيل ، فإذا وجدنا نصوصاً تدل على أن هـــــذا الأمر كان هو الشائع المنتشر بين أوساط المتقدمين، وعليه العمل عند جمهورهم ، ولم نجد مخالفاً لذلك، وجب علينا أن نقدر هذا الإجماع مراعاة لمصلحة الأمة، والتسليم لأحكامهم التي صدرت عنهم حينذاك؛ وهم أدرى منا بزمانهم، وأقرب إلى النبع الصافي ممن جاء بعدهم، كما يجب علينا أن نلتفت إلى ما يثيره بعض المتأخرين من مشكلات بدعوى التمسك بالسنة النبوية ، والذب عنها والحفاظ على قدسيتها؛ بأن هذا المجال لم يتقدم فيه على من سبق، ولن يكون أحرص ممن مضى من أهل القرون المفضلة، وهم من هم في تدينهم وورعهم وإخلاصهم، وإن محاولة فرض نمط معين، أو أن يطبق المتأخرون على نصوص المتقدمين معياراً واحداً في التعامل مع تلك النصوص ،فذلك فيه من التقييد والتضييق ما انتبه إليه السابقون من قبل فمنعوه ، ورفضوا حمل الأمة الإسلامية عليه ، عملا بمبادئ التسامح والتعايش في ظل رحمة الاختلاف، وليكن الإمام مالك في هذا الرائد الذي لم يسبق، ولم يأت أحد بعده إلا وأقر بحكمته، وفضله، وبعد نظره، فمن الصواب إذا أن ننبه إلى عدم إطلاق الأحكام جزافاً ودون إلمام بأقوال السابقين، وأن نفرق بين الأحكام التي

تخص أهل تلك القرون، ومن جاء متأخراً عنهم، ولا أقول بإبطال تلك القوانين والقواعد بالكلية ، بل تطبق على من جاء متأخراً عنهم، وفي زمن انتشر فيه التأليف واتسعت رقعته، بعد أولئك الذين حرسوا السنة المشرفة لنا.

ذلك لأن المشكلة لا تنحصر في قبول الحديث المرسل، أو عدم قبوله فقط، بل تتعداها إلى النص على عدم قبول مؤلف كامل لمجرد احتوائه على أحاديث مرسلة !! ، أو إسقاط راو من قائمة رواة السنة المشرّفة لمجرد روايته أحاديث منقطعة !! ، وإطلاق اللسان في العلماء بحجة الجرح والتعديل على الإطلاق، والأمر عند المتقدمين يعارض ذلك معارضة شديدة ،فقد علمنا أنهم يرسلون الحديث لمقاصد عرفنا منها (74):

رغبتهم في الاختصار، أو لشهرة الحديث وانتشاره بينهم، أو التيقن من الحديث أثناء تحمّله، وتبليغه بالكيفية التي تعارفوا بها فيما بينهم، ودون تفتيش عن إسناد، وغيرها من أسباب تعود إلى الرواة أنفسهم والحالة الغالبة عليهم؛ وفي ذلك يقول الإمام مسلم:

"... الأئمة الذين نقلوا الأخبار، كانت لهم تارات يرسلون فيها الحديث إرسالاً، ولا يذكرون من سمعوه منه، وتارات ينشطون فيها فيسندون الخبر على هيئة ما سمعوا، فيخبرون بالنزول فيه إن نزلوا، وبالصعود إن صعدوا، كما شرحنا ذلك عنهم، وما علمنا أحداً من أئمة السلف؛ ممن يستعمل الأخبار، ويتفقد صحة الأسانيد وسقمها، مثل: أيوب السختياني، وابن عون ،ومالك بن أنس، وشعبة بن الحجاج، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، ومن بعدهم من أهل الحديث، فتشوا عن موضع السماع في الأسانيد كما ادعاه الذي وصفنا قوله من قبل ..."(75).

ومن هنا فإنه يجب الاعتماد على تلك الحيثيات المهمة، والأساسيات المتقدّمة، ومراعاة النقاط التي يجتمع عليها أهل العلم بالحديث الشريف خصوصاً في عصر قريب من صاحب السنة المشرفة ـ عليه أفضل الصلاة وأزكى السلام، ومن هذه النقاط مثلاً:

معرفة عدالة الراوي وثقته، وكونه لا يروي عن الضعفاء ،أو المتروكين ،وجودة حفظه وضبطه لروايته، وعدم تساهله في قبول الضعيف منها، فإن علم أنه يتساهل في ذلك ،أو يروي أحاديث ضعيفة، أو قرر أحد من العلماء المعاصرين له بذلك ،أو وُجِّه إلى روايته انتقادٌ ممن لهم علم بهذا الشأن من معاصريه، كان الحكم عندئذ بالرد لروايته ،وعدم قبول أحاديثه الواردة بهذه الكيفية، وهذا ما لا خلاف فيه .

وقد وضح الحافظ ابن عبد البر في كتاب التمهيد هذه المسألة أحسن توضيح، ونقل الكيفية التي كان أهل الحديث يتعاملون بها مع هذا النوع قائلا :

" ... وأما الإرسال: فكل من عُرف بالأخذ عن الضعفاء ،والمسامحة في ذلك ،لم يُحتج بما أرسله ـ تابعياً كان ،أو من دونه، وكل من عُرف أنه لا يأخذ إلا عن ثقة، فتدليسه ومرسله مقبول؛ فمراسيل سعيد بن المسيب ،ومحمد بن سيرين ،وإبراهيم النخعي؛ عندهم صحاح ، وقالوا: مراسيل عطاء والحسن لا يحتج بها؛ لأنهما يأخذان عن كل أحد ،وكذلك مراسيل أبي قلابة ،وأبي العالية، وقالوا لا يقبل تدليس الأعمش ..."(76).

وإذاً فخلاصة الموضوع: توقف المرسل على مَن أرسل، فيبحث في أمره ،ويُتعرف على أحواله.

ـ مسألة قرب عصر المرسل والمرسل عنه ، من المسائل التي يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار ؛ لأن ذلك أدعى إلى الطمأنينة بما يرويه عنه ، وأجدى في الحكم على روايته من قِبَل معاصريه ، فإذا قبلت الروايـــة عند أهل ذلك العصر، كانت بمثابة الحكم بالصحة لمن جاء بعدهم، وذلك لما تقرر من أن العلة تزول بتلقي العلماء الحديث بالقبول، بل منهم من قرر جازماً بصحة الحديث إذا تُلُقِيَ بالقبول(77).

والدليـــل على هذا من خـــلال الروايات الآتية : ففي التدريب : عن الشـــيخ المفسِّـــر ابن جرير الطبري، قال : " أجمع التابعون بأسرهم على قبول المرسل ، ولم يأت عنهم إنكاره، ولا عن أحد من الأئمة بعدهم إلى رأس المائتين..." (78). " ... وأما المراسيل فقد كان يحتج بها العلماء فيما مضى ، مثل : سفيان الثوري ، ومالك بن أنس ، والأوزاعي... رضوان الله عليهم"(79). وفي التمهيد: قال ابن عبد البر: "... فإن أهل العلم لم يزالوا يروون المرسل من الحديث، والمنقطع، ويحتجون به إذا تقارب عصر المرسل والمرسل عنه، ولم يعرف المرسل بالرواية عن الضعفاء ،والأخذ عنهم؛ ألا ترى أنهم قد أجمعوا على الاحتجاج بحديث ابن عباس عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ وجله مراسيل"(80).

المطلب الرابع ـ مراسيل الصحابة وحكمها:

ما تقدم من المرسل والخلاف في حكمه ، فذاك كله في مرسل التابعي ، أما مرسل الصحابي فهو: ما يرويه أحد الصحابة عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قولاً، أو فعلاً، ثم يتبين بعد ذلك عدم سماعه من النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ أو لم يحضره لصغر سنه ، ومثال ذلك : قول السيدة عائشة ـ رضي الله عنها : " **أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لاَ يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ..**"(81) الحديث.

أما حكمه : فالجماهير على أنّ مراسيل الصحابة موصولة صحيحة يحتجّ بها ، "...لأن أكثر روايتهم عن الصحابة وكلهم عدول ، وأما روايتهم عن غير الصحابة فهي نادرة ، وإذا رووها بينوها، بل أكثر ما رواه الصحابة عن التابعين ليس من الأحاديث المرفوعة، بل من الإسرائيليات ،أو هي حكايات أو موقوفات"(82).

ذكرت هذه التعريفات ، ليتم التعرف على وضع البلاغات في موطأ الإمام مالك ، ومحاولة تصنيفها من أي الأنواع هي ، ولكن قبل ذلك علينا مراعاة بعض الجوانب الدقيقة للموضوع ، فمما سبق تتضح جملة من الأمور أهمها :

1- وجود اصطلاح خاص لهذه المسميات التي تمّ التعرف عليها سابقا ، وهو عند المتأخرين من المحدثين ، واصطلاح عام ، وهو عند المتقدمين من المحدثين ، والفقهاء والأصوليين ، ومن هنا كان الاشتراك ، فعند الفقهاء والأصوليين تتداخل بعض المسميات، ويغلب عليها طابع العموم ، ومن ذلك مثلا :

أ- يجتمع الحديث المعضل مع المعلّق في صور ، فيكون معضلا ومعلّقا في آن واحد ، وذلك إذا حذف من أول سنده راويان أو أكثر على التوالي ، فهو في اصطلاح المحدثين معلّقا ، وهو معضل عند من لم يفرق فيما إذا كان السقط في أول الإسناد أو في وسطه، أو في منتهاه .

ب - إذا حذف جميع السند، ثم يقال: قال رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم - ... كذا، وهذا من قبيل التعليق للحديث في اصطلاح المحدّثين ،وهو مرسل عند العلاّمة الخطيب في بعض مصنفاته (83) ، ولكن الشيخ ابن الصلاح قال: " قول المصنفين من الفقهاء: قال رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم -...كذا ، من قبيل المعضل.."(84).

وهذا عند من لم يفرق بين موضع السقط من السند ،أو بالمعنى العام للمعضل، وليس فيها شيء من المعضل في مفهومه الخاص، أو عند متأخري المحدثين .

وهي- أيضاً - من صور الحديث المنقطع في إطلاق الفقهاء والأصوليين، وليس فيها شيء من ذلك في اصطلاح المحدثين. وهي أيضاً من قبيل المرسل، في إطلاق الفقهاء والأصوليين - بالمعنى العام، وليس فيها شيء من الحديث المرسل الذي يختص بقول التابعي، قال رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم - - ... كذا.

2- لا يوجد إجماع على التسميات - خصوصاً الأمثلة والتعريفات لكل نوع مما ذكر- بين المصنفين في مصطلح الحديث ، فقد ذكر الحاكم (85)، أن القلة من الحفاظ هم الذين يحسنون التفريق بين المنقطع والمرسل من الحديث ،وبالتالي كان الاختلاف واضحاً في إطلاق المسمى بين مصنف وآخر، فمن ذلك مثلاً:

تعريف الشيخ ابن الصلاح ـ السابق ـ للمعضل، يدلك على أن المقصود هو المعنى العام ، وفي الباعث الحثيث: " ما سقط من إسناده اثنان فصاعداً، ومنه ما يرسله تابع التابعي"(86)؛ هكذا، دون تحديد لموضع السقط ،ودون اشتراط للتوالي في ذلك أو لا.

وذكر صاحب المنهل الروي: أن المعضل يسمى به ـ أيضاً: المنقطع والمرسل عند بعض أهل الحديث (87).

وأما ما يخص لفظ البلاغ، فمن المصنفين من ذكر ما يشير إلى بلاغات الإمام مالك على وجه العموم، ودون تحديد لاسم صاحبها؛ فقد قال الشيخ الخطيب البغدادي، في كتاب الكفاية ما نصه: " وأما ما رواه تابع التابعي، عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم - فيسمونه المعضل..."(88). وقد سبق قول صاحب الباعث الحثيث قبل قليل، أن ما يرسله تابع التابعي هو من المعضل، ونصّ بعضهم على أن بلاغات الإمام مالك بالتحديد هي من قبيل الحديث المعضل ؛ فقد قال صاحب المنهل الروي فيما نسبه إلى الحافظ أبي نصر السجزي ما نصه: "... إن قول الراوي بلغني يسمى معضلاً، كقول مالك بلغني عن أبي هريرة، كذا..."(89)، ووافقه في ذلك ـ أيضاً ـ صاحب كتاب: تدريب الراوي (90)، وقال بعضهم: "هي من قبيل المعضل والمعلّق"(91).

المطلب الخامس ـ البلاغات في الموطأ:

قمت بإحصاء البلاغات الواردة برواية يحيى بن يحيى الليثي ـ وهي الرواية التي اعتمدها أكثر الحفاظ، وعليها تعويل المصنفين والباحثين، لشهرتها وتواتر الحفاظ بها، وانتشارها في أغلب أقطار إفريقيا ـ فوجدتها على النحو الآتي:

أ ـ قوله: بلغني، ورد في سبعة وعشرين موضعاً.

ب ـ قوله: بلغنا، ورد في ثلاثة مواضع.

ج ـ قوله: بلغه، ورد في مائة وثمانية وتسعين موضعاً.

فمجموع البلاغات الواردة بالموطأ: مائتان وثمانية وعشرون بلاغا، يؤيد هذه الإحصائية ما قام به مؤلفا المسند لموطأ الإمام مالك بن أنس، اللذان اعتمدا على رواية يحيى بن يحيى هما أيضاً، حيث وافق هذا العدد ما أثبتاه هناك، قائلين:

" القسم السادس: قسم البلاغات ،وفيه مائتان وثمانية وعشرون حديثا، ويغلب عليها ما يعرف اصطلاحا بالمعضل، والمعلق"(92).

منها بلاغ واحد ليس للإمام مالك، فيكون العدد مائتين وسبعة وعشرين بلاغاً، وهذا العدد مثبت أيضاً في كتاب المسند من حيث الترقيم، فقد انتهت البلاغات في الكتاب المذكور، عند الرقم مائتين وسبعة وعشرين.

ولكن ابن عبد البر نص في كتاب التمهيد؛ باب: بلاغات مالك ومرسلاته، على ما يلي :

"... مما بلغه عن الرجال الثقات ،وما أرسله عن نفسه في موطئه، ورفعه إلى النبي ـ صلى الله عليه وسلم - وذلك أحد وستون حديثا..."(93).

فما معنى هذا الفرق والاختلاف؟ وللإجابة على هذا ينبغي أولاً التعرف على أنواع البلاغات في الموطأ، لصلة هذا الموضوع بالإجابة، وإذن سأرجئ الحديث عنه إلى ما بعد هذا الموضوع.

المطلب السادس ـ أنواع البلاغات في الموطأ:

تنوعت البلاغات في الموطأ وتعددت، فمنها بلاغات عن النبي ـ ـ صلى الله عليه وسلم - وهذا النوع هو مدار البحث من حيث الصحة والضعف ، وعليه تقوم الدّراسات من حيث السند اتصالاً وانقطاعاً ؛ لأنه الحديث الذي بلّغه الإمام مالك بنفسه، وهذا النوع يمكن تسميته بالمرسل ـ وإن كان مالك من أتباع التابعين ـ فقد سبق اعتبار بعض أهل الحديث ـ كالإمام الحاكم مثلاً ـ أنّ ما يرسله تابع التابعين يعد من المرسل.

وبعضها بلاغات عن الصحابة، والبعض الآخر بلاغات عن التابعي أو من دونه، والأمثلة على ذلك ما يأتي :

أ ـ **بلاغ عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم** - : وهو كثير في الموطأ، ومثاله: مالك أنه بلغه أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : " **إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ**".

ب ـ **بـــــلاغ عن الصحابـــــي** : وهذا النوع قد يأتي فيه ذكر صحابي واحد ،أو أكثر من واحد، مما يمكن أن يطلق عليه إجماع منهم على المسألة، ويدخل ضمنه البلاغات عن أمهات المؤمنين – أيضاً- ؛ مثاله: مالك أنه بلغه عن بسر بن سعيد ،أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم - ـ قال: " **إِذَا شَهِدَتْ إِحْدَاكُنَّ صَلَاةَ الْعِشَاءِ، فَلَا تَمَسَّنَّ طِيبًا** " .

ج ـ **بـــــلاغ عن التابعـــــي :** وكذلك هذا النوع أحياناً يأتي بذكر تابعي واحد، وأحياناً بأكثر من واحد . مثاله: مالك ، عن علي بن حســـين ،أنه كان يقول: " كان رسول ـ صلى الله عليه وسلم - " **إِذَا أَرَادَ أَنْ يَسِيرَ يَوْمَهُ، جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسِيرَ لَيْلَهُ، جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.** ".

إلا أن هناك أنواعاً أخرى من البلاغات موجودة بالموطأ وجب التنبيه إليها وذكرها لمناسبة الموضوع، وهي مثل :

د ـ **البـــــلاغ عن البلاغ:** وهو ما رواه الإمام مالك بلاغاً، عن راو آخر أدّاه بلاغاً أيضاً ، فهو بلاغ لغيره في الأصل، رواه هو بصيغة البلاغ، فاجتمع بلاغان في حديث واحد.
مثاله: عن مالك أنه بلغه، أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى أحد عماله، إنه بلغنا، أن رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم - كان إذا بعث سرية يقول لهم : **اغْدُوا بِاسْمِ اللهِ، فِي سَبِيلِ اللهِ، تُقَاتِلُونَ مَنْ كَفَرَ بِاللهِ. لاَ تَغُلُّوا، وَلاَ تَغْدِرُوا. وَلاَ تُمَثِّلُوا ، وَلاَ تَقْتُلُوا وَلِيداً وَقُلْ ذلِكَ لِجُيُوشِكَ، وَسَرَايَاكَ، إِنْ شَاءَ اللهُ، وَالسَّلاَمُ عَلَيْكَ .**

هـ ـ بـــلاغ عن مجهـــــول: وهو ما بلّغه الإمام مالك عمن لم يصرح باسمه، أو لم يعينه فهو مبهم، وغير معروف، مثاله: عن مالك ،أنه بلغه، عن بعض أهل العلم أنهم كانوا يقولون :" الشُّهَدَاءُ فِي سَبِيلِ اللهِ لاَ يُغْسَلُونَ، وَلاَ يُصَلَّى عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ، وَإِنَّهُمْ يُدْفَنُونَ فِي الثِّيَابِ الَّتِي قُتِلُوا فِيهَا. "، فهذا الحديث ذكره الإمام مالك عن بعض أهل العلم دون تحديد لأي منهم، أو ذكر لعالم باسمه .

و ـ **بـــــلاغ من غير عـــــزو** : وهو ما بلّغه الإمام مالك دون تحديد للقائل، ولا تعيين لجهته، أو وصف لها، مثاله: عن مالك أنه بلغه أنه كان يقال: " **إِنَّ أَحَداً لَنْ يَمُوتَ حَتَّى يَسْتَكْمِلَ رِزْقَهُ. فَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ** "، وما جاء بصيغة: (يقال) جزم البعض أنه حديث لرسول الله ــ صلى الله عليه وسلم - وقد ورد هذا عند غير الإمام مالك أيضاً.

ز ـ بلاغ عن الأمم السابقة: وهو ما بلّغه الإمام مالك عن السابقين من الأمم ، وهذا لم يرد في الموطأ كثيراً، مثاله: عن مالك ،أنه بلغه: أن عيسى بن مريم كان يقول: **"يا بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَيْكُمْ بِالْمَاءِ الْقَرَاحِ. وَالْبَقْلِ الْبَرِّيِّ. وَخُبْزِ الشَّعِيرِ. وَإِيَّاكُمْ وَخُبْزَ الْبُرِّ. فَإِنَّكُمْ لَنْ تَقُومُوا بِشُكْرِهِ"** (94) .

ح ـ بلاغ عن تابع التابعي: وهو ما بلّغه الإمام مالك عمن عاصره، ولكنه لم يسمع منه، كما هو الحال مع بكير بن عبد الله بن الأشج، وذلك لمقامه خارج المدينة، وقد كان الإمام مالك نظر في كتبه التي أخذها من ابنه مخرمة، وأدّي ما وجده فيها بلاغاً.

ومن هنا يظهر الفرق بين ما أحصاه الإمام ابن عبد البر وما ذكرت من عدد ، حيث لم يحتسب الحافظ ابن عبد البر البلاغات عن الصحابة وغيرهم، ولا سائر الأنواع الأخرى لأنه قال: ".. ورفعه إلى النبي ــ صلى الله عليه وسلم - وذلك أحد وستون حديثا"، فهو أراد المرفوع من تلك البلاغات ليس غير، والله أعلم .

الخاتمة

النتائج والتوصيات

رأينا أن الإمام مالكاً كان مسبوقا في التعبير بلفظ البلاغ في سند الحديث النبوي، وآثار الصحابة والتابعين، وقد ذكرت الغالبية العظمى من كتب الحديث هذا اللفظ في أسانيدها، ولكن خُصَّ الموطأ من بينها، بل كان سبباً في إعراض البعض عنه بسبب وجوده فيه، وفي الواقع إن استعماله هذا اللفظ لا يعد انتقاصاً له، بل هو مما يزيد من إكباره وإجلاله وتبجيله؛ إذ لم يستعمله إلا لمزيد الحرص والورع والتدين ،فهو متبع غير مبتدع، هذا من ناحية ، ومن ناحية أخرى لصحة ما وقر في نفسه حتى تذمم الرواية، فشهد بما وصل إليه من أكثرية لا يستطيع حصرها، أو تحديد راوٍ واحدٍ منها، أو بما سمع ونسي ممن سمعه، أو غير ذلك من الدواعي التي جعلته يختار لفظ البلاغ دون سواه من ألفاظ الأداء ،وشاهد ذلك ما نقله بلاغاً ؛ وكان أخذه وجادة في كتب بكير بن الأشج ، التي كان يكثر استعارتها من ابنه مخرمة !!.

فهذا التصرف ينبئ عن الالتزام الشخصي، والصدق مع النفس والغير، وكل ذلك إخلاص منه لله سبحانه وتعالى ، مما يوجب علينا تقدير أولئك العلماء ، وإنزالهم أرفع المنازل ، بدل التطاول على آثارهم، أو التعرض لهم بالقدح والذم، أو الحط من أقدارهم.

وطريقته المميزة ـ أيضاً ـ في سرد الأحاديث ، إذ هو في الغالب يقدم الأحاديث المسندة في الباب ـ وهو العنوان الفرعي ـ الذي حدد موضوعه بالكتاب ـ وهو العنوان الأصلي، ويعتمد على القوي منها، ويذكرها متبوعة بما صح من آثار الصحابة، والتي تعتبر بمثابة الشروح والمتممات في الباب، ويذكر البلاغات إذا عدم الأحاديث أو الآثار المسندة، الأمر الذي قرره أكثر المدافعين عن الأحاديث المعلقة في صحيحي البخاري ومسلم، واحتسبوه لهذين الإمامين، لكنهم لم يذكروا شيئاً من ذلك عند الحديث عن الموطأ ومؤلفه ! ووجدنا أن الغالبية العظمى منها متصلة من طرق أخرى، أو في أماكن أخرى ، وهذا يصدق القول الذي مر بنا: "ما من مرسل في الموطأ إلا وله عاضد أو عواضد".

وكل ذلك ينم عن عبقرية فذة ،وعقلية حكيمة في مجال التأليف والتصنيف؛ حيث لم يكن الإمام مالك مسبوقاً إلى عمل كهذا من قبل .

إن الإمام مالكاً أراد بعمله التركيز على النواحي النفعية للناس، وهذا نابع من تقديره للمصالح؛ الأصل الذي تقوم عليه مدرسته، ففصّل في المسائل ،وأورد فيها آراء الصحابة، والتابعين، وذكر ما عليه عمل أهل المدينة، باعتبار أنها مستقر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وموطن التشريع، وأهلها قد عاينوا الكثير مما لم يراه غيرهم ،أو سمعوا ما لم يطرق سمع غيرهم ، وهي مقر كثير من كبار العلماء ، ولذلك فإجماع أهلها معتبر، والرجوع إلى رأيهم أصوب.

الهوامـــــــــش :

1- القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم ، منشورات المدينة المنورة .
2- الكهف/ 61.
3- الطلاق/ 2 .
4- مختار الصحاح، لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، ت: 721 هـ / تح: محمود خاطر، (مكتبة لبنان ناشرون، بيروت ـ لبنان، طبعة جديدة، 1415 هـ، 1995م)،ج:1، ص: 26 مادة: بلغ.
5- المائدة / 67.
6- الموطأ ، للإمام مالك بن أنس ، رواية يحيى بن يحيى الليثي، تصحيح وترقيم وتخريج وتعليق: محمد فؤاد عبد الباقي،(كتاب الشعب ، د ت). كتاب: الحج ، باب: مواقيت الإهلال ،رقم: 27 .
7- الجعرّانة موضع قرب مكة .
8- التمهيد ،لابن عبد البر القرطبي، ت: 463 هـ ،تح: مصطفى العلوي، ومحمد البكري (وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ـ المغرب ، سنة: 1387 هـ)،ج1، ص: 74، وج24، ص: 200 ،و375 ،و377. وانظر كذلك: ترتيب المدارك وتقريب المسالك ، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي، ت: 544هـ ، تح: أحمد بكير محمود (دار الحياة: بيروت ـ لبنان، ودار الفكر: طرابلس ـ ليبيا، سنة: 1967م)، ص:136.
9- الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر، ت: 463هـ ،(دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان ، د ت)، ج:1، ص: 30.
10- الموطأ، مصدر سابق/ المقدمة ص: 4 .
11- تفسير القرطبي ،لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، (دار الشام للتراث ، بيروت ـ لبنان ، ط : 2 ، د ت)، ج: 9، ص: 386، الآية من سورة إبراهيم/ 52 .
12- قمت بإحصاء ورود هذا اللفظ بجميع تصريفاته، وحسب ما وجدت في كتاب : فتح الرحمن لطالب آيات القرآن، ترتيب: علمي زاده فيض الله الحسني المقدسي، (الدار العربية للكتاب ، ليبيا ـ تونس،1981م)، ص: 61،60.
13- الجامع الصحيح، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، ت: 256هـ ، تح: د ـ مصطفى البغا (دار ابن كثير ـ اليمامة، بيروت ـ لبنان، ط: 3، سنة: 1407هـ، 1987م) 6 أجزاء . كتاب: الشركة، باب: الاشتراك في الهدي والبدن ...، رقم: 2371 .
14- المصدر السابق، باب: بعث النبي أسامة بن زيد ـ رضي الله عنهما في مرضه الذي توفي فيه، رقم: 4198.
15- الجامع الصحيح، للإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، ت: 261هـ ، تح: محمد فؤاد عبد الباقي (دار إحياء التراث العربي، بيروت ـ لبنان، د ت) 5 أجزاء. كتاب: الزكاة، باب: إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام، رقم: 1059.
16- المصدر السابق، كتاب: الصيام، باب: النهي عن صوم الدهر، رقم: 1159.
17 ـ المصدر السابق، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: فضل كثرة الخطا إلى المساجد، رقم: 665.

18 ـ المصدر السابق، كتاب: الحدود، باب: من اعترف على نفسه بالزنا، رقم: 1693، ورقم:1695.
19ـ المصدر السابق، كتاب: التوبة، باب: في حديث الإفك، رقم: 2770.
20 ـ السنن لأبي داوود، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، ت:275 هـ، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، (دار الفكر، بيروت ـ لبنان، د ت)، كتاب: الحدود، باب: العفو عن الحدود ما لم تبلغ السلطان، رقم: 4376.
21ـ السنن لابن ماجه، أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، ت: 275هـ، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، (دار الفكر، بيروت ـ لبنان، د ت)، كتاب: الصيد، باب: الضب، رقم: 3240 .
22 ـ صحيح مسلم، مرجع سابق، كتاب: العلم، باب: رفع العلم وقبضه، وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان، رقم: 2673.
23. المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، ت: 405 هـ، تح: مصطفى عبد القادر عطا،(دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ط:1 ، سنة: 1411هـ، 1990م)، كتاب: الإيمان، باب: ذكر أم المؤمنين: صفية بنت حيي ـ رضي الله عنها، رقم: 6786.
24. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لعلي بن أبي بكر الهيثمي، ت: 807 هـ ،(دار الريان للتراث ،القاهرة ـ مصر، ودار الكتاب العربي، بيروت ـ لبنان، 1407هـ)، باب: الصائم يعود المريض، ويفعل الخير، ج:3/ ص: 164.
25ـ الصحيح لابن حبان، أبي حاتم محمد بن حبان البستي، ت: 354 هـ، تحقيق : شعيب الأرناؤوط، (مؤسسة الرسالة، بيروت ـ لبنان، ط :2، 1414هـ، 1993م) 18 جزء ، باب: ذكر الزجـــر عن أن يرغب المرء عن آبائه، رقم: 413، وما بعده.
26ـ مسند الإمام أحمد، لأبـــي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني، ت: 241 هـ، (مؤسسة قرطبة، القاهرة ـ مصر، د ت)، رقم: 479 ، وفي مجمع الزوائد، مرجع سابق،ج:7، ص: 227.
27ـ الاستذكار، لابن عبد البر، مرجع سابق، ج: 2، ص: 236.
28ـ مسند أحمد، مرجع سابق، رقم:797.
29ـ تفسير القرطبي، مرجع سابق، ج: 10، ص: 89.
30ـ مصنف ابن أبي شيبة، أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، ت: 235هـ، تح: كمال يوسف الحوت (مكتبة الرشد، الرياض ـ السعودية، ط: 1، سنة: 1409هـ) ، رقم: 35085 ، ج:7، ص: 173.
31ـ المرجع السابق، رقم: 6097،ج: 2، ص: 30.
32ـ علل الحديث في صحيح مسلم، لأبي الفضل بن عمار الشهيد، ت: 317هـ، تح: علي بن حسن الحنبلي، (دار الهجرة للنشر، الرياض ـ السعودية، 1412 هـ، 1991م)، ذيل الكتاب، ج: 1، ص: 99.
33ـ المراسيل لأبي داود سليمان بن الأشعث، ت: 275هـ، تح: شعيب الأرناؤوط، (مؤسسة الرسالة، بيروت ـ لبنان، ط: 1، سنة: 1408 هـ)، رقم: 138، ج:1، ص: 146.
34ـ تفسير القرطبي، مرجع سابق، ج: 5، ص: 260.

35- كتاب الآثار، لأبي يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري، ت: 182هـ، تح: أبوالوفاء، (دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، 1355هـ) رقم: 106، ج :1 ص: 22.
36- المصدر السابق، رقم: 450، ج:1، ص: 92. ،
37- السنن الكبرى للبيهقي، أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى، ت: 458 هـ ،تح: محمد عبد القادر عطا، (مكتبة: دار الباز، مكة المكرمة ـ السعودية، 1414هـ ـ 1994م)، رقم: 20485، ج: 10، ص: 177.
38- أحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، ت: 204هـ، تح: عبد الغني عبد الخالق، (دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، 1400هـ)، ج:1، ص: 115.
39- سورة البقرة، الآية: 196.
40- العلل ومعرفة الرجال، لأبي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني، ت: 241هـ ، تح: وصي الله ابن محمد عباس، (المكتب الإسلامي، بيروت ـ لبنان، ومكتبة الخاني، الرياض، ط:1، سنة : 1408 هـ ،1988م)، رقم: 4726، ج: 3، ص: 162، وفي رقم: 5652 وينظر: ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، ت: 748هـ، تح: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، (دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ط: 1، سنة: 1995م)، ج: 5، ص: 332.
41- تهذيب الكمال، لأبي الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن المزي، ت: 742هـ، تح: بشار معروف، (مؤسسة الرسالة، بيروت ـ لبنان، ط: 1 ،1400 هـ ، 1980م)، ج:3، ص: 497.
42- عملية حساب تكرار اللفظ، ووجوده حسبت آليا، عن طريق جهاز الحاسب الآلي، وفي الكتب الموجودة بالمكتبة الألفية للسنة النبوية (قرص مدمج)، من إصدارات مركز التراث لأبحاث الحاسب الآلي، الإصدار 1,5، لسنة: 1999م.
43- صحيح البخاري، مرجع سابق، حديث رقم: 3309، ج: 3، ص: 1289.
44- صحيح مسلم، مرجع سابق، رقم: 590، ج:1، ص: 413.
45- سنن أبي داوود، مرجع سابق ،رقم: 3018،ج: 3، ص:161.
46- سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي السلمي، ت: 279هـ ، تح: أحمد شاكر، وآخرون،(دار إحياء التراث، بيروت ـ لبنان، د ت)، ج: 5، ص: 546، رقم: 3536.
47 سنن النسائي (المجتبى)، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب، ت: 303هـ ، تح: عبد الفتاح أبو غدة ،(مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب ـ سوريا، ط: 2، سنة: 1406هـ ، 1986م)، رقم: 4516، ج: 7، ص: 261.
48 ـ سنن ابن ماجه، مرجع سابق، رقم: 4061، ج:2 ، ص: 1350.
49- مسند أحمد، مرجع سابق، رقم: 3446، ج:1، ص: 364.
50- * تنويه : هذا العمل ما كان ليتم لولا تيسير عملية الطباعة على الأقراص، واهتمام بعض المراكز التي تعنى بحفظ التراث ،وتهتم بجمعه وطباعته، كمركز التراث لأبحاث الحاسب الآلي، فجزاهم الله بالإحسان إحسانا.
51- ينظر في تعريفه الكتب الآتية: وقد تناولت بعضها التعريف اللغوي له أيضا: المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، لمحمد بن إبراهيم بن جماعة، ت: 733هـ ، تح: د . محي الدين عبد

الرحمن رمضان ،(دار الفكر، دمشق، ط: 2، سنة: 1406هـ)، ج: 1، ص: 47 ، ومعرفة علوم الحديث، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، ت 405 هـ ، تح: السيد معظم حسين ،(دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ط: 2 ، سنة: 1397 هـ ، 1977م) ، وجامع التحصيل، لأبي سعيد بن خليل العلائي، ت:761 هـ ،تح: حمدي عبد المجيد السلفي ، (دار عالم الكتب، بيروت ـ لبنان، ط: 2 ، سنة: 1986م)، ج:1 ، ص: 24، وقواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، لمحمد جمال الدين القاسمي، ت: 1332 هـ ، (دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ط:1، سنة: 1399هـ ، 1979م)، ص130.

52- جامع التحصيل، للعلائي، مرجع سابق، ج:1 ،ص: 32.

53- الموطأ، 16 باب الأمر بالرفق بالمملوك، رقم: 1769، ومسلم: كتاب الأيمان ،10- باب إطعام المملوك مما يأكل، وإلباسه مما يلبس، رقم: 1662.

54- جامع التحصيل، للعلائي، مرجع سابق، ص: 32 .

55- معرفة علوم الحديث، للحاكم، مرجع سابق، ص: 37 .

56- مقدمة ابن الصلاح، أبي عمرو عثمان الشهرزوري، ت: 643 هـ، تح: نور الدين عتر، (دار الفكر المعاصر، بيروت ـ لبنان، 1397هـ ،1977م) ، الفائدة السادسة، من النوع الأول من أنواع الحديث، ص: 24.

57- ينظر في تعريفه الكتب الآتية: معرفة علوم الحديث، للحاكم، مرجع سابق، ص: 27 ، وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، لجلال الدين السيوطي، ت :911هـ ،تح: عماد زكي البارودي، (المكتبة التوفيقية ،القاهرة ـ مصر، سنة: 1999م)، ج: 1، ص: 152، ومقدمة ابن الصلاح، مرجع سابق، ص: 56.

58- تدريب الراوي، للسيوطي، مرجع سابق، ج: 1، ص: 152 .

59- صحيح مسلم، مصدر سابق، باب: الدليل على أن المسلم لا ينجس، رقم: 371.

60- تدريب الراوي، مرجع سابق، ج:1 ،ص: 153.

61- مقدمة ابن الصلاح، مرجع سابق، ص: 56.

62- ينظر: المنهل الروي، لابن جماعة، مرجع سابق، ص: 49، وتدريب الراوي، للسيوطي، مرجع سابق، ج:1، ص: 162.

63- صحيح البخاري، مصدر سابق، كتاب: الأيمان والنذور، باب: حسن إسلام المرء، رقم: 41.

64- وقد وصله الإمام النسائي في سننه، مصدر سابق، كتاب الإيمان وشرائعه، رقم: 4998.

65- صحيح البخاري، مصدر سابق، في الرقاق، باب في الحوض، رقم: 6576.

66- وقد وصله الإمام مسلم في صحيحه، مصدر سابق، في الفضائل، باب: إثبات حوض نبينا ـ □ ـ حديث رقم: 2297.

67- سنن النسائي، مصدر سابق، كتاب: الصيام، حديث رقم: 2191.

68- تدريب الراوي، للسيوطي، مرجع سابق، ج:1، ص: 146، وما بعدها.

69- سبق تخريج الحديث في هامش المطلب الثالث من المبحث الأول من هذا البحث .

70- قواعد التحديث للقاسمي، مرجع سابق، ص: 134.

71- المرجع السابق، ص: 134، 135، وانظر: فتح المغيث شرح ألفية الحديث، لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، ت: 902 هـ، (دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ط: 1، سنة: 1403هـ)، ج: 1، ص: 140، والتمهيد لابن عبد البر، مرجع سابق، ج: 1، ص: 3.

72- صحيح مسلم، مصدر سابق، ج: 1، ص: 30.

73- الرسالة، للشافعي، مرجع سابق، ص: 201.

74- فتح المغيث، للسخاوي، مرجع سابق، ج: 1، ص: 137، وإن كان هذا الرأي يخالف قوله الذي قاله في كتاب معرفة علوم الحديث ،ص: 25؛ في تعريف المرسل هناك حيث قال ، " لم يختلف مشايخ الحديث في أن الحديث المرسل: هو الذي يرويه المحدث بأسانيد متصلة إلى التابعي، فيقول التابعي: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كذا".

75- ينظر التمهيد، لابن عبد البر، مرجع سابق، ج1 ، ص: 17.

76- صحيح مسلم، مرجع سابق، ج 1، ص: 32.

77- التمهيد ، لابن عبد البر ، مرجع سابق ، ج /1 ، ص : 30 .

78- النكت على كتاب ابن الصلاح، لأحمد بن حجر العسقلاني، ت: 852هـ ، تح: ربيع بن هادي، (دار الراية للنشر والتوزيع، ط: 2، سنة: 1408هـ ، 1988م)،ج:1، ص: 373.

79- تدريب الراوي، للسيوطي، مرجع سابق ،ج:1،ص:151.

80- رسالة أبي داوود إلى أهل مكة، لأبي داوود سليمان بن الأشعث، ت: 275هـ، تح: محمد الصباغ، (دار العربية، بيروت ـ لبنان، د ت) ص: 24.

81- التمهيد لابن عبد البر ، مرجع سابق ، ج :21 ، ص : 174 ، 175 .

82- الحديث أخرجه الإمام البخاري في الصحيح ، مرجع سابق ، كتاب : بدء الوحي ، باب : كيف كان بدء الوحي إلى النبي ـ صلى الله عليه وسلمـ حديث رقم : 3 .

83- تدريب الراوي، للسيوطي، مرجع سابق، ج:1، ص: 152.

84- الباعث الحثيث ، لأحمد شاكر ، مرجع سابق ، ص : 43 .

85- نفس المرجع السابق والصفحة، ومقدمة ابن الصلاح، مرجع سابق، ص:28.

86- معرفة علوم الحديث، للحاكم النيسابوري، مرجع سابق، ج:1 ص: 27 .

87- الباعث الحثيث، لأحمد شاكر، مرجع سابق، ص: 43.

88- المنهل الروي، لابن جماعة، مرجع سابق، ج:1، ص: 47.

89- الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، مرجع سابق، ص: 21 .

90- نفس المرجع السابق والصفحة .

91- تدريب الراوي، للسيوطي، مرجع سابق، ج:1، ص: 212 .

92- المسند لموطأ الإمام مالك، مرجع سابق، ج: 2 ،القسم السادس، ص:985 .

93- المسند، مرجع سابق، ج:2 ، ص: 985.

94- التمهيد، لابن عبد البر ، مرجع سابق ، ج : 24 ، ص : 161 .